7439 - أخبرني حميد بن مسعدة عن سفيان وهو بن حبيب عن العرزمي وهو عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء قال Y أدنى ما يقطع فيه ثمن المجن قال وثمن المجن يومئذ عشرة دراهم